عادات وتقاليد المجتمع التواتي من خلال فتاوى الشيخ مولاي أحمد الطاهري

اسباعي محمد[1]
[1]جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان (الجزائر)

تاريخ الاستلام : 14-06-2019؛ تاريخ المراجعة : 19-04-2020؛ تاريخ القبول : 30-06-2020

ملخص:

تُعد فتاوى الشيخ مولاي أحمد الطاهري موسوعة متعددة الجوانب للدارسين للمجتمع التواتي إبّان المرحلة التي عاش فيها الشيخ في المنطقة. وكانت الفتاوى مصدرا من المصادر التي يرجع إليها الباحث في العلوم الاجتماعية للتعرّف على مختلف العادات والتقاليد والأعراف التي حدّدت نمط العيش في المجتمع التواتي. وجاءت هذه المقالة لتميط اللثام عن أهم العادات التي ذكرتها فتاوى الشيخ مولاي أحمد في جانبيها المذموم والممدوح. هذه العادات والتقاليد المنتشرة في فتاوى الشيخ شملت مختلف المجالات؛ سواء المجالات الدينية أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو الحضارية. وهذا ما جعل الفتاوى لها دور كبير في التعريف بالمجتمع التواتي في تلك الحقبة، ومدى اسهام هذه الفتاوى اثراء البحث، ليس في المجال الفقهي فقط، ولكن في اثراء أبحاث العلوم الاجتماعية.

الكلمات المفتاح : مولاي أحمد ؛ توات ؛ عادات ؛ دينية ؛ اجتماعية.

Abstract :

The fatwas of Shaykh Moulay Ahmad al-Taheri are a multi-faceted encyclopaedia of the scholars of the Tawati community during the period in which Sheikh lived in the region. Fatwas were a source of the researcher's knowledge in the social sciences to identify the different customs, traditions and customs that defined the way of life in the community. This article came to reveal the most important customs mentioned by the fatwas of Sheikh Moulay Ahmad on both sides of the abomination and Almdmoh. These customs and traditions prevalent in the fatwas of the Sheikh included various fields; whether religious, social, economic or civilizational. This is what made the fatwas have a great role in the definition of the community in that era, and the extent to which these fatwas contribute to the enrichment of research, not only in the field of jurisprudence, but in the enrichment of social science research.

Keywords : Moulay Ahmad ; Tawat ; habits ; religious ; socials.

تمهيد:

تعتبر الفتاوى مصدرا للتعرُّف على الأحكام الشرعية التي اجتهد فيها علماء الشريعة عبر مختلف الأزمان والأقطار، كما تعتبر أيضا مَعِينا للدارسين في مختلف التخصصات؛ ليستخرجوا من الفتاوى الجوانب السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو التاريخية، وغيرها. وذلك يرجع بالأساس للارتباط الوثيق بين الفتاوى والمجتمع. ولهذا شكّلت الأعراف والعادات والتقاليد المجتمعية حضورا قويا في كتب الفتاوى والنوازل؛ لأن كثيرا من الأحكام الشرعية مستندها العرف والعادة السائرة والسائدة في المجتمع. والدارس لتاريخ منطقة توات[1] في حقبة الأربعينات والخمسينات من القرن المنصرم يجد أن من أشهر المفتين في تلك المرحلة هو الشيخ مولاي أحمد الطاهري؛ لمعرفته الكبيرة بالمنطقة[2]، وللصيت والاحترام الكبيرين اللذين حظي بهما الشيخ. وقد انتشرت فتاوى الشيخ مولاي أحمد في كامل المنطقة، وكانت حافلة بالعديد من العادات والأعراف في مختلف النواحي المجتمعية، والتي كانت سائدة في المنطقة الصحراوية في تلك الحقبة الزمنية، سواء الأعراف والعادات التي كانت مؤثِّرة في الحكم الشرعي الذي أصدره الشيخ واستنبطه وفقا للأعراف المنتشرة في المنطقة، أو العادت والأعراف التي جاء ذكرها عرضيا في أسئلة المستفتين أو جواب الشيخ مولاي أحمد، فما هي أهم العادات والأعراف التي نكتشفها من خلال فتاوى الشيخ مولاي أحمد، والتي تعرِّفنا بالمجتمع التواتي في تلك الحقبة؟

التعريف بالشيخ مولاي أحمد الطاهري:[3]

هو الشيخ العالم مولاي أحمد المعروف بالطاهر بن عبد المعطي السباعي الإدريسي الحسني. ولد بقرية أولاد عبد المولى بإقليم شيشاوة بالمغرب الأقصى خلال 1325ه-1907م.

نشأ بمسقط رأسه وحفظ فيه القرآن على يد أخيه مولاي عبد الله وأجاد حفظه وأتقن جملة من فنون العلم وهو دون الرابعة عشر من عمرة.

غادر بلاده إلى شنقيط ليعلِّم بها خلال 1342ه-1923م.

استقر له المقام بشنقيط سنين فعلّم فيها وأفاد وتعلم منه العديد منهم.

غادر شنقيط خلال 1353ه-1934م إلى أرض مالي ثم تنبكتو، حلّ بتنبكتو وأقام فيها مدة يسيرة وذلك خلال 1356-1937م. فتأهّل فيها ثم غادرها إلى أرض توات.

دخل أرض توات فأقام أياما في تاوريرت وكان ذلك في شهر ربيع الأول سنة 1359-1940ه.

دخل سالي في تلك السنة وبدأ يعلّم بها بجدّ واجتهاد.

أسّس مدرسته الدينية (الطاهرية) بسالي من قصور توات سنة 1362-1943م.

غادر أرض توات راجعا إلى مسقط رأسه ليواصل مسيرته التعليمية هناك مع أخيه مولاي عبد الله سنة 1379ه-1959م.

طُلِب منه أن يساهم في التدريس بجامعة بن يوسف بمرّاكش فأجاب إلى ذلك فكان محاضرا بها وذلك سنة 1380ه-1960م.

عاد إلى مدرسته الطاهرية بسالي سنة 1391ه-1971م بقصد الإقامة والتدريس لكن شاء الله أن لا تطول مدته أكثر من شهرين.

عاد إلى مراكش فَور ما نُعِي له أخوه في تلك السنة نفسها فواصل فيها تدريسه ورسالته التعليمية.

عاد إلى توات بقصد التفقّد والزيارة فطاف في قصورها ومشاهدها وامتد زيارته إلى تمنراست و إليزي و ورقلة و غرداية ثم إلى بشار فوهران وكانت هي الوداع للمنطقة وللجزائر وذلك سنة 1395ه-1975م. إثرها عاد إلى مراكش فاستقر بها حتى غادر هذه الحياة.

توفي يوم 18 من ذي القعدة 1399ه الموافق لـــ 10أكتوبر 1979م رحمه الله. له مؤلفات عديدة، في مختلف العلوم المفيدة، منها:

1- نسيم النفحات من أخبار توات ومن بها من الصالحين والعلماء الثقات.
2- فتوحات الإله المالك على نظم أسهل المسالك، في فقه الإمام مالك.
3- العقد الجوهري، على منظومة العبقري، في أحكام السهو في الصلاة.
4- الدر المنظوم، على مقدمة ابن آجروم في النحو.
5- عقد الجواهر اللآلئ، على منظومة أبي العباس أحمد الهلالي.

- وله رسائل متنوعة عديدة منها:

1- رفع الحرج والملام، في أكل المال المشكوك بالحرام.
2- النحلة والتحلية، في ما قيل في اللحية.
3- رسالة الردّ على ابن الهادي سماها: مورد الظمآن الصادي في الرد على ابن الهادي.
4- رسالة في طرق حديث عبد الرزاق.
5- وله فتاوى عديدة في نوازل سديدة.

وله قصائد شعرية في مختلف الأغراض الشعرية والفنون العلمية. وله أشعار كثيرة في شواهد العلم ومسائله وألغازه.

I: العادات الدينية من خلال فتاوى[4] الشيخ مولاي أحمد:

1.I- الذكر الجماعي بعد الصلاة: ألِف أهل توات كغيرها من المناطق الذكر الجماعي والدعاء الجماعي عقِب الصلوات الخمس وفي غيرها من المناسبات، وبالرغم من أنّ هذا لم يكن في توات لوحدها ولكن كان في بقاع واسعة من العالم الإسلامي، ولكن كان في توات بارز بحيث لا يتم التفريط فيه أو التواني في أدائه، بل لم يكن محل نقاش في تلك الفترة، بالرغم من أن المسألة خلافية. ولم نجد رسالة معينة جاءت للشيخ تسأله عن حكم هذه الأذكار، أو تطرح الخلاف أصلا، وما بأيدينا هو مسألتين بثّهما الشيخ في كتابه "العقد الجوهري في شرح نظم العبقري"، وقال الشيخ مولاي أحمد:« مسألتان: أردنا أن نتكلم فيهما: المسألة الأول: عن الدعاء جماعة عقب الفرض والهيللة، وهل هو بدعة مستحسنة أو مستقبحة؟ والمسألة الثانية: عن حكم الأذكار بعد الدعاء على الهيئة المعهودة من (لا إله إلا الله محمد رسول الله) وقراءة الأسماء الحسنى، والصلاة على النبي ﷺ، والرضى عن الصحابة رضي الله عنهم، وغير ذلك من الأذكار بلسان واحد».[5]

وقد ذكر الشيخ في أثناء التأصيل لصحة هذه الأفعال مسائل كثيرة متعلقة بهما كانت تفعل في المنطقة، منها:

- طريقة الدعاء عقب الصلوات (العمل قديما الإمام هو الذي يدعو جهرا والناس يؤمّنون، وعمل الناس اليوم يدعو كل واحد منهم لنفسه سرا والمؤذن يؤمّن المرّة بعد المرة ويسمع الناس ختم الإمام بلفظ: "الحمد لله رب العالمين").
- عمل الناس برفع اليدين في الدعاء.
- عمل المغاربة في رفع اليدين بضم الكفّ، وعمل المشارقة على الانفراج.
- حد الرفع إلى أن يكون، إلى الصدر أو إلى الوجه، أو الأمر واسع.
- كيفيته بجعل بطن الكف إلى الوجه وظهره إلى الأرض أم العكس.
- تقديم قراءة فاتحة الكتاب على أدعيتهم.
- المسح على الوجه بالكفين بعد الفراغ من الدعاء.
- أن لا يمر بيده على عينيه.

وهذه الأعمال كانت تفعل في توات قاطبة، ولا زالت إلى اليوم. ونظن أن الشيخ مولاي أحمد إنما ناقش هذه المسائل لما تناهى إلى أسماعه أن بعض الإنكار بدأ يقع على هذه الأفعال، وخاصة من المتأثرين بالتيار الباديسي[6] المتأثر بدوره بالحركة الوهابية. هذا ما دعى الشيخ إلى أن يدلي بدلوه منتصرا بالأدلة لما كان عليه المجتمع في تلك الفترة. وهذا الرأي إنما قلته هنا؛ لأني وجدت رسالة[7] من أحد طلبة الشيخ وكان إماما بالأبيض سيدي الشيخ بولاية البيض يشتكي من فقيه، فيقول عنه في رسالته:« ينكر على الأولياء ويحرِّم الزيارة ويحرّم الصّدقة .. إلخ» ويقول صاحب الرسالة عن هذا الكلام بـــ"كلام العصريين".

2.I- الزيارات (الوعدات):[8] ذكر الشيخ مولاي أحمد فتوى طويلة نسبيا مقارنة مع باقي فتاويه، والغرض منها الاحتجاج والدفاع عن عادة من العادات التي كانت منتشرة الصحراء وغيرها أمام من ينكر أو يُبدِّع ذلك، هذه العادة هي الزيارات التي تقام للأولياء الصالحين. قال الشيخ مولاي أحمد في كتابه "نسيم النفحات" مبيِّنا سبب هذه الفتوى:« قد تقام على أضرحة غالب أولياء الله بتوات زيارات معلومة اليوم من كل سنة، لكل ولي منهم يقصدها الزائرون من كل حدب وصوب بقصد التبرك بذلك الولي، كل على حسب قصده ونيته وإنما الأعمال بالنيات. وبمناسبة ذكرنا لزيارة الصالحين ربما ينتقد بعض النقاد أو بعض المنكرين لكرامات الأولياء أو لزيارة الموتى عامة، أو بعض القائلين بأن الميِّت لا ينتفع بالدعاء أو الصدقة عليه أو بقراءة القرآن وإهداء ثوابه إليه، وما إلى ذلك من الطعام وأنواع الصدقات».[9]

ومن خلال هذه الفتوى نتعرّف على كثير من الطقوس المرافقة والحاصلة في هذه الزيارات، ومنها:

- زيارة القبور (زيارة قبور الصالحين) وبهذا الفعل سمِّيت بالزيارة.

-كانت تبنى على قبور هؤلاء الصالحين أضرحة.

- كان يختم فيها القرآن.
-التوسل والاستغاثة بالأنبياء والمرسلين والأولياء والصالحين.
- التوسل بأهل بيت النبي ﷺ.
- قصد الصالحين بالزيارة والاعتقاد فيهم والتبرك بهم وبجاههم وآثارهم ولباسهم.
-شدّ الرحال إلى أضرحتهم والرحلة إليها.
- مس المشاهد وتقبيل القبر ومسه.
- حمل التراب من قبور الصالحين.
-الذبح عند قبور الصالحين (عقر البهائم وذبحها على القبور).
-أكل الطعام عند الأضرحة المصنوع للميت.

كل هذا المسائل ناقشها الشيخ في فتاويه وبيّن أقوال العلماء فيها، إشارة منه إلى أن هذه الطقوس جميعا كانت من عادات أهل المنطقة في "الزيارات".

3.I- عادات الجنائز: رافقت الجنائز كثير من العادات الدينية أو الاجتماعية، والتي اختلفت من مجتمع لآخر، كما أن هذه العادات كانت في كثير من الأحيان محل جدل شرعي، من حيث مشروعيتها من عدمه. وفتاوى الشيخ مولاي أحمد أظهرت لنا بعض العادات التي كانت ترافق الجنائز في المناطق الصحراوية، والتي جعلت البعض يستفتي الشيخ في مدى صحة هذه العادات وموافقتها للشرع. ومن تلك العادات التي ذكرتها الفتاوى قول صاحب أحد الرسائل سائلا:« عن مسائل ابتدعها العوام عند الجنازة. منها: حضور النساء عند دفن الميت زمنها. قراءة البردة ونحوها عند الغسل أو التشييع. ومنها رفع الصوت رفعا كثيرا بالهيللة. ومنها جعل الطلبة[10] حلقة يقرؤون فيها القرآن حالة الدفن. ومنها صب الماء على المقابر بعد الفراغ من دفن الميت. هل لذلك أصل في السنة أم لا؟».[11] وفي مسألة أخرى:« هل يجوز جعل القرآن مكتوبا مع الميت أم لا؟».[12] وقال الشيخ مولاي أحمد عن هذا الكتاب الموضوع في القبر مع الميت:« ويسمونها بحجاب السؤال». وفي مسألة أخرى:« بنى حويطة قدر القبر ليدفن بها إن قضى الله عليه، ولم يقصد بذلك فخرا ولا رفعة ولا مباهاة فهل يجوز ذلك أم لا؟»[13]. نستكشف من خلال هذه المسائل بعض العادات التي صاحبت الجنائز في المنطقة قبل الدفن وأثناء الدفن وبعد الدفن.

ومن العادات التي ارتبطت بالجنائز في منطقة توات ما بعد دفن الميت ما يعرف بـــ"السلكة"، وهي أمر يستمر مدة العزاء وهي ثلاثة أيام، بحيث " يقرأ سكان القرية القرآن على الميت، فيحضر الطلبة وحفظة القرآن إلى بيت الميت بعد صلاة العصر في الغالب، ويقتسمون القرآن فيما بينهم أجزاء حسب الحضور، ويقدّم لهم أهل الميت التمر والحليب ووجبة خفيفة مشكّلة من المرق بالعدس أو غيره، والملفوف، وهذا حسب طاقتهم ووسعهم، وفي الليل يكون عشاؤهم عندهم (عند عائلة الميت)، وبعد الانتهاء من العشاء يدعون للميت وأهله، وتتكرر هذه العملية لمدة ثلاثة أيام»[14]. هذه "السلكة" قد تتوقف عند ثلاثة أيام بعد الوفاة وقد تصبح عادة سنوية،، بمعنى في كل سنة يجتمع الناس في يوم وفاة الشخص في بيته وتقام له "السّلكة". هذه العادة فيها شيء من الكلفة المادية، وهذا ما جعل أهل توات يوصون ويحبسون لها شيئا من مالهم حتى تقام لهم السلكة بعد الوفاة، حتى لا يتركها أبناؤهم من بعدهم، وهذا ما جاء ذكره في بعض فتاوى الشيخ، ومن ذلك قول السائل:« عمن أوصى بحبة ماء مثلا لصدقته وتكون بيد رجل»[15]، وقول الآخر:« امرأة هلكت وأوصت بأن يخرج من متروكها حبتان من الماء لسلكتها وأيضا أوصت بمؤونة تجهيزها من مالها بخط عدل معين»[16]. وجاء تسمية "السلكة" باسم آخر وهو "الزاوية" قال في أحد المسائل:« شخص قسّم تركته في حال حياته على أبنائه الذكر والأنثى وجعل الثلث في يد أبناء أبنائه والزاوية في يد أحد أبنائه، أعني بالزاوية هي عادة البلاد تعيين ذلك اليوم الذي مات فيه ويجعلون عليه تلك الزاوية طعاما في سبيل الله للطلبة وغيرهم، فهل هذه الزاوية تؤخذ من الثلث أو من رأس المال؟»[17]. ووصول الأمر إلى الوصية والوقف على هذه العادة تدل على مدى ارتباط المجتمع آنذاك بها.

II: العادات الاقتصادية من خلال فتاوى الشيخ مولاي أحمد:

II .1- الطابع الفلاحي للمنطقة: تعتب الزراعة مورد اقتصادي مهم لأغلب سكان إقليم توات، ويندر في ذلك الزمان الذي تواجد فيه الشيخ مولاي في المنطقة أن تجد أحد من السكان ليس له علاقة بالفلاحة، إما مالكا للأرض أو عاملا فيها. ولطبيعة الحياة الاقتصادية التي تدور حول الزراعة جاءت كثير من الفتاوى تتحدث عنها. والفتاوى تكشف عن بعض الشؤون المرتبطة بالزراعة في تلك الفترة منها:

- نظام السقي: تشير الفتاوى إلى نظام السقي الموجود آنذاك في توات، وهذا النظام يرتكز أساسا على الفقارة، والفقارة طريقة بديعة في استخراج الماء تعتمد على سلسلة من الآبار المائية المتصلة ببعضها تحفر أول بئر منها في مكان عال أمام القرية ثم يتناقص طول البئر حتى يصل إلى مستوى الأرض في القرية، وهذه طريقة قديمة فقد قال ابن خلدون:« وفى هذه البلاد الصحراوية غريبة في استنباط المياه الجارية لا توجد في تلول المغرب، وذلك أن البئر تحفر عميقة بعيدة المهوى وتطوى جوانبها إلى أن توصل بالحفر إلى حجارة صلدة فتنحت بالمعاول والفؤس إلى أن يرق جرمها، ثم تصعد الفعلة، ويقذفون عليها زبرة من الحديد تكسر طبقها على الماء فينبعث صاعدا فيعم البئر على وجه الأرض واديا، ويزعمون أن الماء ربما أعجل بسرعته عن كل شيء، وهذه الغريبة موجودة في قصور توات وتكرارين ووارکلا وريغ، والعالم أبو العجائب والله الخلاق العليم»[18]. قال الشيخ مولاي أحمد:« توات أرض ذات سباخ كثيرة الرمال والرياح لا تحيط بـــها جبال ولا أشجار شديدة الحرارة المفــرطة لا يكاد ينبت فيها إلا النخيل وبعض الأشجار القليلة؛ لفرط حرارتها، والماء يستخرجونه من بطن الأرض بالفقاقير بواسطة الآبار بكيفية عجيبة، ويقسِّمونه على الحقول بكيفية أعجب من ذلك»[19].

وأشارت الفتاوى إلـــى طريقة توزيع الـــماء بين الناس من الفقارة، وذلك بمقاييس محددة منها الحبة، « ووحدة الكيل في هذا النظام هي الحبة أو الأصبع، أي كمية الماء التي تمر خلال يوم وليلة من ثقب في لوح نحاسي له مقياس محدد تقريبا بحجم الإبهام»[20]. ولم تكن الفقارة الوسيلة الوحيدة للسقي في المنطقة، ففي الفتاوى أن الفلاح في المنطقة احتاج إلى حفر الآبار[21]. كما ذكرت الفتاوى وسيلة تحجير الماء في البساتين وهي الماجن، والماجن عبارة عن حوض طيني.

والمسألة الأولى من الفتاوى ذكرت النازلة التي وقعت في سقي المحاصيل الزراعية وهي سقي المحاصيل بمياه المجاري.

- الخماسة: والخماسة وسيلة استخدمها أهل المنطقة عموما، وهي تعاقد يحصل بين رب الأرض المالك لها وبين الفلاح الذي يحسن العمل، فتكون شركة قادرة على استمرار العمل الزراعي، واشتق هذا الإسم من المقدار المتفق عليه بين رب الأرض والعامل، « فالخماسة هي المزارعة بالخمس، وهي أن يساهم الخمّاس بعمله ويقدِّم الأخر الأرض والبذور والمصاريف. ويأخذ الخمّاس خمس الأرباح».[22] وفتاوى الشيخ مولاي أحمد أعطتنا أهم تساؤلين طرحهما أهل توات متعلقة بمسألة الخماسة، وهما:

-هل شركة الخماس جائزة أم لا؟[23]

-هل تجب الزكاة في نصيب الخماس؟[24]

هاتان المسألتان وقع فيهما الخلاف، « وقد تباينت الاجتهادات الفقهية في موضوع الخماسة الشائع في بلاد المغرب الإسلامي، وأشهر الآراء فيه المنع، غير أن الفقهاء بتوات مالوا إلى الترخيص فيها لذريعة الضرورة وما عمت به البلوى وجرى به العمل، ومن ذلك قول ابن أب المزمري: أن إجارة الخماميس اليوم ببلادنا فاسدة، كما لا يخفى، وإنما رُخِّص فيها لأرباب الحوائط للضرورة (تحلية القرطاس بالكلام عن مسألة تضمين الخماس، مخطوط، خزانة كوسام، دون رقم: ص6)».[25]

- المحاصيل الزراعية: عرّفتنا الفتاوى على بعض المحاصيل الزراعية المشتهرة في المنطقة، ومن أهم هذه المحاصيل:

-التمر: كان التمر هو المنتوج الأول في المنطقة، وجاء ذكره في كثير من الفتاوى، فقد جاء ذكر التمر[26] وشجرته وهي النخلة[27] ورديئه وهو الحشف[28]، ونوع من أنواعه وهو اتجاز[29].

- البطيخ والدلاع والكرنب وتماطيش والنعناع.[30]

-الحب (من قمح وشعير ..)[31].

II .2- النشاط التجاري: شكّلت التجارة موردا اقتصاديا هامّا لسكان المنطقة، قال الشيخ مولاي أحمد:« وغالب تجارتهم إلى السودان كتنبكتو أو قــاوة وغيرهما من مدن السودان، يحملون إليها التمر والتبغ والزرابي، ويجلبون الغنم واللحم (يعني القدِّيد من لحم البقر) والسمن وأنواع السلع»[32]، والفتاوى المدروسة أطلعتنا على بعض المتعلِّقات التي واكبت النشاط التجاري في المنطقة، ومن هذه المتعلِّقات:

- بيع التمر: التمر من أهم عناصر النشاط التجاري.[33]

- البيع المشروط: وقد جاءت صورته في الفتاوى ببيع السكر مشروطا مع الأتاي، أو اللحم لا يباع إلا ومعه شحم، أو بيع التمر مشروطا مع الحشف، أو بيع القمح مشروطا مع الشعير. فهذه الصورة انتشرت في المنطقة؛ لأننا وجدناها طُرحت في مسألتين[34]. ومن جواب الشيخ مولاي أحمد اتضح لنا:

-اجتهاد الشيخ فيها، فقال:« إنني لم أطلع على نص في عين المسألة بخصوصيتها، لكن الذي يقتضيه النظر أن ذلك لا يجوز؛ لما فيه من الضرر على المشتري ».

-أنها مسألة انتشرت بكثرة آنذاك، ولذلك قال السائل:« ما قولكم في مسألة عمت بها البلوى وهي تعليق بيع الشاي أو القهوة مع السكر».

-اختلاف أهل العلم فيها، قال في السؤال:« ومن تسأله ممن ينتمي للعلم يقول اتركوا الناس يعيشون من غير بحث ولا تفتيش. ومن الناس من يبيح هذه البيوعات معتمدين على هذا القول، ومنهم من يمنع ذلك معتمدين على جوابكم السابق».

-غضب الشيخ الشديد من المجيزين، فقال الشيخ فيهم:« لقد أصبحنا في زمان قلّ خيره، وكثر شره، وكثرت فيه الشياطين، وخرج أكثر الناس عن قواعد الدين، ونسيت تعاليمه المجيدة طوائف الفاسقين، ونام الكل عن تعلمه ونصرته، وإني لأعجب أن يكون في الناس من هذا تفكيره وهذا مبلغ إدراكه حتى يلهج بهذا الكلام. وأقول: لو أن هذا الرجل في وجهه أثارة من حياء لتوارى عن أعين الناس خجلا، واستحيى أن ينطق على الناس بهذا. والحق أنه لا ينطق به إلا الذين في قلوبهم مرض وضعاف العقول من الذين ضلوا الصراط السوي. وإنهم لو قرءوا أصول الدين وعرفوا شيئا من الفقه لما تطرق هذا الوهم إلى عقولهم ولما استمسكوا بما أملاه عليهم خيالهم الفاسد واستحوذت عليهم وساوس صدورهم حتى يلهجوا بما هو كالغبار الذي يمر فوق الجواهر الكريمة، واللــآلي اليتيمة، فلا يضرها منه شيء. ومن المقرر أنه لا تقبل حجة أي إنسان إلا إذا برهن عليها بدليل من المذهب الذي قرأ مسائله، ودرس أصوله وفروعه، والتزم العمل به؛ لأن من القواعد المقررة أيضا أنه لا بد للمكلف من التزام التقليد لمذهب معين من مذاهب الأئمة الأربعة. ويا ليت شعري ما برهان هؤلاء القوم الذين يتمشدقون بترك الناس يعيشون كما صدر. والمعتقد أنهم لن يستطيعوا إلى الدليل سبيلا وسيئوبون بعار العجز عنه، سبحانك هذا بهتان عظيم، إنك لم تخلقنا عبثا ولم تتركنا سدى، ومع ذلك يزعمون أنهم ينتسبون إلى العلم ولا علم في الحقيقة. قال الشعبي -رضي الله عنه-: العلم ثلاثة أشبار فمن نال منه شبرا شمخ بأنفه وظن أنه ناله، ومن نال منه شبرين صغرت نفسه عنده وتواضع وعلم أنه ما ناله، وأما الثالث فهيهات هيهات لا يناله أحد. وقال علي كرم الله وجهه: إذا سئل أحدكم عما لا يعلم فليقل: الله أعلم، فإن العالم إنما يعلم في ما لا يعلم قليل».

-عزم الشيخ إذا ساعده الوقت على تأليف رسالة في حكم المسألة، فقال الشيخ:« ولولا عدم الفراغ لألّفنا تأليفا في هذه المسألة بخصوصيتها وسميناه: "البسط فيما يجوز من وما لا يجوز من الشرط"».

II .3- الأحباس والوصايا: تحدّثت مجموعة من الفتاوى عن الأحباس، سواء عن أحكامها أو في ما يقع من نزاع في كيفية الاستفادة منها أو فيمن يدخل تحت ألفاظها. وهذه الفتاوى المتعددة تشير إلى كثرة الأوقاف بتوات سوء منها الأوقاف

العامة وهي الأوقاف الخيرية على المصالح العامة للمسلمين كالمساجد والمدارس القرآنية، والأحباس الخاصة وهي الأحباس على الأهل والأقارب. وكان للوقف " أهمية في الحياة الدينية والعلمية والاجتماعية. فهو مصدر العيش للزوايا والأضرحة وغيرها من المؤسسات الدينية. كما أنه مصدر الحياة والنمو للمساجد والمدارس والكتاتيب ومعيشة العلماء والطلبة. ومن جهة أخرى لعب الوقف دورا بارزا في الحياة الاجتماعية بتضامن المجتمع وترابطه وتوزيع ثرواته على فقرائه والعجزة منه، كما أظهر تضامن فئات معينة كالأشراف وأهل الأندلس. وكان الوقف، بالإضافة إلى ذلك، يلعب دورا في التأثير الديني والسياسي خارج الحدود كإرسال النقود سنويا إلى فقراء مكة والمدينة مع ركب الحج".[35]

وفتاوى الشيخ مولاي أحمد التي جاءت في باب الوقف تعرّفنا ببعض الأمور المتعلقة بها في المنطقة، ومن هذه الأمور:

-تعدد الأوقاف للمساجد، وكان الغرض منها بالأساس أن يكون راتب الإمام من غلة هذه الأحباس كما جاء في بعض المسائل[36].

-كان يقع بين الناس اختلافا في تفسير ألفاظ المحبِّس، فيرسلون نص التحبيس للشيخ ليفسره لهم.[37]

-الوقف على المصلين؛ ابتغاء للأجر وترغيبا للصلاة في المساجد، قال في المسألة:" عن رجال لهم نخيل وقفوها على مسجد، وغلة النخيل وقفوها أهل ذلك النخيل على المصلين في ذلك المسجد في فصل الصيف لا غير، وهو بيد إمامه وهو ينفقه في فصل الصيف على المصلين في ذلك المسجد".[38]

-ومن أهم القضايا التي وجدها الشيخ متعلقة بالأحباس في توات هي الوقف على الذكور دون الإناث، فأنكر هذا الأمر أشد الإنكار؛ لأن غرض هذا التحبيس كان حرمان الإناث من الميراث باستعمال حيلة فقهية. قال الشيخ مبيِّنا ذلك ومفصلا لكيفية حصوله في توات:" ما يفعله أهل توات وغيرها لما سمعوا أنّ العمل جار بمضي التحبيس على الذكور دون الإناث، توصّلوا بذلك لأمر لا يباح، وهو أنّ من له أصول أموال ويخاف إن مات دخل أزواج البنات من أجل الزوجات وشاركوا البنين حبس جميع أصوله على بنيه دون بناته، ويعقب على الذكور من أولاد الذكور ويبقى مستغلا لأصوله. ومنها قوته. فإذا مات أخرج البنون رسما متضمنا أنه على بنيه دون بناته وأنه حازه بعضهم له ولغيره أو حازه هو إن لم يكن فيهم كبير. والدليل على هذا القصد الخبيث أنه حبس جميع ما يملكه على من ذكر وهو لم يبلغ الهرم. بل فيهم من يحبس أمواله عقارا أو غيره كما هو مشاهد في رسومهم كثيرا. ودلّ على ذلك القصد قرائن كثيرة. ولذلك لا تجد أحدا منهم له أصول إلا وهو يحبِّس هذا التحبيس في الغالب، مع أنّ الحوز يغلب على الظن أنه لم يقع على الوجه الشرعي ولولا الإطالة لذكرنا كلاما طويلا يدل على أنّ التحبيس منهم صورة، وإن لم نقدر أن نصرِّح بأنّ تحبيساتهم كلها مدخولة لاحتمال أن يكون المحبِّس من المتقين للحرام، وذلك كثير -والحمد لله- في المسلمين. والأصل في عقود المسلمين الصحة، ولكن غلب الفساد في هذا الزمان، والغالب مقدم؛ لأنهم يقولون أي العدول الكاتبون للرسوم: وحاز كما يجب. ولم يذكر المعاينة، والأملاك مشتتة في بلدان. فافهم واجتهد ينجيك مع الله في أمثال هذه الأمور الصعاب"[39].

- مسائل متفرقة: لفتت الفتاوى انتباهنا إلى مسائل متعددة مرتبطة بالتجارة في المنطقة في ذلك الزمان، منها: تجارة الشمة[40]، ووجود الدّلال[41]، وحق العتبة[42].

III: العادات الاجتماعية من خلال فتاوى الشيخ مولاي أحمد

تظهِر الفتاوى جوانب متعددة من حياة المجتمع الصحراوي في تلك الفترة، هذا المجتمع الذي تميّز بأنه اجتماعي بدرجة كبيرة، أي أنّ الضمير الجمعي كان شديد التأثير في مفاصل الحياة المختلفة، ومن أهم نواحي العادات المجتمعية من خلال الفتاوى:

III -1. الهجرة: أدّت ظروف متعددة بالفرد الصحراوي إلى الانتقال أو النزوح من توات إلى غيرها من البقاع، وقلنا الفرد هنا؛ لأن الهجرة لم تكن جماعية وإنما هجرة أشخاص. أهم الأسباب التي أدّت إلى الهجرة هي الفقر والجوع[43]، خاصة في تلك الفترة وهي فترة الأربعينات والخمسينات حيث عانت توات مجاعة مؤلمة كما يعرف ذلك أهل توات قاطبة. ومن مظاهر هذا الجوع أنه اضطرّ الناس إلى أن يأكلوا طعاما كان في الأصل يعطى للدواب، كما في رسالة قال صاحبها سائلا:« عن شجرة يوجد فيها حب معهود عندهم باللول وذلك في أوان ابريل ومايو هل يجوز للذي يجنيه من شجرته الفطر في رمضان؛ لأنه رب عيال وقليل زاد، وليس عنده ما يكفيهم من العولة، وكانت المسافة إلى ذلك بعيدة»[44].

ومن مظاهره كذلك ما جاء في مسألة:« وسئل شيخنا -رضي الله عنه وأرضاه- عن رجل غلبه الزمان وما لقي شيئا يستعين به على زمانه هل يجوز له أن (يكاجي)[45] عند النصارى أم لا؟»[46] فعبارة "غلبه الزمان" تدل عند أهل توات على شدة الحاجة.

وكانت هجرة الأفراد -كما في الفتاوى- من توات إلى أماكن متعددة، فقد رأينا هجرتهم إلى بشار[47]، تونس[48]، فرنسا[49]، المشرية[50]، وغيرها[51]. كما نجد كذلك هجرة الأفراد إلى توات من تلمسان[52]، متليلي[53]، المغرب[54].

III -2. الاجتماع على قراءة القرآن والدعاء والطعام: يحتفي أهل توات بمختلف المناسبات بهذا الاجتماع، سواء كان ذلك في عقيقة أو عرس أو زيارة أو جنازة أو غيرها، وفتاوى الشيخ المرتكزة على معالجة قضايا الواقع أعطتنا بعض النبذ المتعلقة بهذه العادة.

فمن ذلك ما قاله سائل:« سئل شيخنا عن رجل حلف أن لا يأكل طعام الوليمة المعروفة عندنا بالسلكة[55]، ثم ولد لرجل آخر مولود ودعا الناس لوليمة التسمية[56]، وأحضر الطلبة فقرءوا له سلكة قبل مجيء الحالف، ثم بعد الأكل شرعوا في الختمة على الهيئة المعهودة في البلد»[57]. فقد بيّن لنا مراسيم هذا الاجتماع بداية من تسميته بالسلكة، ثم حضور قراء القرآن ثم إطعامهم ثم يختمون (والختمة تكون بقراءة سورة الإخلاص والمعوذتين والفاتحة وفواتح البقرة وخواتم البقرة ثم الدعاء الجماعي، وقد يضاف إليها بعض الابتهالات الجماعية).

III -3. عادات أخرى:

وصفنا التواتيين بأنهم أناس اجتماعيين، وهذا ما يجعل العادات الاجتماعية كثيرة فيهم، والفتاوى أشارت إلى بعضها، ومن ذلك:

- عاداتهم في الخِطبة، قال السائل في أحد الفتاوى:« عن رجل خطب بنتا من أبيها، وقبِل الأب الخطبة المذكورة بولي الخطيب من أب وأخ وعم. ومشى ولي الخطيب مع شاهد البلد وبعض من جمـــاعة بلده من قرابته كسبعة رجال أو أكثر، ورفعوا معهم الخطبة كعادة البلاد من حلي ولباس وعطور فوق ثلاثمائة دورٍ[58] أو أكثر بالظهور والإعلان، ووصلوا ذلك لولي المرأة وقبِل ذلك ورحّب بهم مع بعض جماعة بلاده، وقبِل ذلك الفريقان وتعاهدوا على العقد والدخول إلى السنة الآتية»[59] ويبدو أن لفظ "الدورو" كقيمة نقدية كان كثير الاستعمال في تلك الفترة.

- المصافحة بين الرجال والنساء، وخاصة بين الأقارب: وكانت هذه العادة منتشرة في المنطقة حتى سئل الشيخ عن أثرها في نقض الوضوء.[60] وذكر الشيخ مولاي أحمد إلى انتشار هذه العادة فقال:« وأما مصافحة المرأة الغير المحرم فلا يجوز بل يحرم، وهذه عمت بها البلوى في هذه البلاد، وهي مصافحة النساء غير المحرم، فيجب على من يسمع قوله أن ينهى عنها الأوباش من الناس، وإذا لم تسمع كلمته فليمتثل هو في نفسه وينهى محارمه من النساء ألا يفعلن ذلك؛ لأنه هو الراعي لهن، وإنما أطلنا الكلام في هذا الموضع جلبا لهذا الكلام هنا؛ لما رأيناه من عموم هذه المصيبة، فالله يعصمنا من الزلل»[61].

- نفي الولد: لم تكن البصمة الوراثية معروفة في المنطقة بعد، ولهذا وقع الناس في الحيرة في مسألة إلحاق الولد إذا نفاه الأب، وهذا ما يتضح في الفتاوى، كما يتضح أنّ حكم اللعان لم يكن مطبّقا، تقول إحدى الرسائل:« فادعت يوم الطلاق على

رؤوس الأشهاد أنها حامل وطلبت منه نفقة النفاس أي الرضاع، فامتنع ونفي البنت»[62] وقالت أخرى:« فهل يصدق الزوج وينتفي عنه الحمل الثاني أو ينتفي الأول والثاني؟»[63].

IV: الأعراف الحضارية من خلال فتاوى الشيخ مولاي أحمد:

IV .1- العادات الغذائية: أشارت فتاوى الشيخ مولاي أحمد إشارات خفيفة إلى بعض عادات المجتمع الصحراوي في الأكل والشرب، ومنها:

- أكل التمر: يعتبر التمر الأكلة المميزة لأهل توات خاصة في ذلك الزمان[64]، قال الشيخ مولاي أحمد عن أهل توات:« وجلُّ قوتهم التمر يأكلونه قبل الغداء والعشاء دائما».[65]

- صناعة الشاي: بالرغم من بعد المسافة التي يستقدم منها الشاي إلى توات إلا أن الشاي « يعد الشراب الرئيسي لسكان الصحراء الجزائرية على الغالب، ومنطقة توات على الخصوص اشتهرت به، حتى صار من خصوصياتها التي ما تذكر إلا ويتبادر إلى الذهن هذا الشراب»[66].

ومن شدة تعلُّق أهل المنطقة بالشاي جاء السؤال عنه في مسائل التجارة حيث كان يباع مشروطا مع السكر، وجاء السؤال عنه في شربه مع قلة الماء في السفر، فقال السائل للشيخ يستفتيه:« عن حكم أهل البوادي إن كان الماء بعيدا منهم وعندهم من الماء ما يشربونه ويصنعون به الأتاي، هل

يلزمهم الوضوء مع بعد المكان وحضور عينه، أم لا؟»[67].

- طعام أهل الكتاب: بحكم الاحتلال الفرنسي للجزائر آنذاك، فقد تعامل الجزائريون مع المستوطنين المحتلين في البيع والشراء وغير ذلك من الحاجيات، ومن بين أهم الحاجيات الطعام؛ لقوله تعالى: **(وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ)**[68]. إلا أن الناس -من خلال الفتاوى- استشكلوا من طعام أهل الكتاب مسألة طريقة الذبح التي استخدمها الفرنسيون،، وهذه الطريقة تشتمل على الصرع كالضرب بشاقور تعجيلا لموتها.[69] كما استشكلوا الصيد الذي ضربه يهودي أو نصراني[70]. وهذه المسائل تشير إلى أن الشعب الجزائري كان يتعامل مع منتجات الفرنسيين بحذر شديد خاصة فيما قد يمس دينهم بشيء.

لكل منطقة أمور حضارية تميزها حتى ولو كانت بدائية، هذه المعالم الحضارية تتعلق بالمعمار ونظم التسيير واللباس، وغيرها من جوانب الحياة المختلفة، وإننا نجد في الفتاوى التي بين أيدينا بعض الصور الحضارية التي اتسمت بها المنطقة في تلك الفترة، ومنها:

IV .2- الجانب المعماري: قام أهل توات بإعمار المنطقة وذلك بأعمال تمثلت في:« إنشاء القصور السكنية. تفجير العيون والفقاقير. إنشاء البساتين. تحبيس الأوقاف».[71] وقام أهل توات بتأسيس مجمعاتهم السكانية على أسس أهمها:« انضواء مجموعة مما يعرف محليا بالقصور أو القصبات وبأسمائها الخاصة تحت مسمى جامع، فنجد تمنطيط وفيها كما قال المؤرخ ثلاثمائة وستة وستين قصرا متصلة بعضها ببعض. تقارب القصور، وتلاصق العمران. بناء المدينة وسط مجار ثلاثة للمياه وهي ما تعرف محليا بالفقارة. إحاطة المدينة بواحات النخيل أو ما يعرف محليا بالجنة»[72]. جاء في أحد السؤالات إلى الشيخ ذكر القصر[73]، و« القصور هي التجمعات السكانية التي يسكنها أهل توات وهي عبارة عن بناية خارجية عامة محاطة بصور خارجي ضخم، بداخلها مساكن فردية، ويحكم القصر عامة باب خارجي كبير. كما تأتي معظم هذه القصور محاطة بخنادق دفاعية وبأبراج أربعة أو خمسة بحسب شكل القصر»[74].

لفتت الفتاوى انتباهنا إلى بعض مميزات العمارة التواتية في تلك الفترة، ومنها:

- يُلاحظ « خلو العمارة التواتية من الزخرفة وكافة الأشكال الهندسية إلا نادرا وفي بعض المساجد». وهذا ما جعل أهل المنطقة يستشكلون بعض الزخارف الحديثة التي بدأت تُزيّن بها المساجد، كما جاء في أحد المسائل، قال الباعث:« هل يجوز بناء المسجد بشراريف، أهو حرام أو مكروه؟»[75].

- عدم وجود مقصورة خاصة بالإمام في مقدمة المساجد: حيث جاء السؤال إلى الشيخ مولاي أحمد عن الإمام الذي يشق الصفوف لأجل الخطبة، فردّ الشيخ وبيّن أنّ هذا هو صفة بناء المساجد في توات فقال:« نعم إن له ذلك بالأحروية أي يشق الصفوف؛ إذ لو لم يتخط رقاب الناس لما أمكنه الدخول إلى المحراب كما هو واقع في توات، بخلاف المدن فإن الإمام يمكن أن يدخل من غير تخطيه رقاب الناس»[76].

- بيوت الخلاء كانت تقليدية ولم تكن عصرية، « فيكون بيت الخلاء مسطح ومثقب، وتستعمل فيه الحجارة والطوب للاستبراء بعيدا عن الماء الذي لا يتلاءم مع طبيعة البناية الطوبية. كما تغطى الفضلات فيه من حين لآخر بالتراب منعا للرائحة الكريهة، وتسهيلا لعملية صرف الفضلات عن طريق الدواب»[77]. ولم تدخل بيوت الخلاء العصرية إلا متأخرا، حيث أشارت مسألة من الفتاوى إلى ذلك:« وهو أن الحكومة عملت مجرى ذلك بالقواديس المعروفة بـــ"أبي خراريب"[78] وجميع مستراحات المدينة تصب فيه بواسطة الماء الذي صب من أنابيب في كل مستراح ليدفع غبار[79] المستراحات المشار إليها ويجمع في مجرى واحد خارج المدينة، حتى يصب إلى جنان أسفل المدينة»[80].

IV .3- اللباس والزينة:

- اللباس: تميّز المواطن الصحراوي بلباسه، مع أن اللباس الجزائري كان على العموم متشابها، إلا أنه بعد المرحلة الطويلة من الاحتلال الفرنسي للجزائر، أثرت ثقافته في اللباس على كثير من مناطق الوطن، وظلت المناطق الصحراوية عموما محافظة على شكل لباسها، هذا الشكل الذي كان أهم ما يميِّزه هو العمامة، هذا الغطاء للرأس اهتم به أهل الصحراء اهتماما كبيرا، فكانت « العمامة تسمى في المنطقة أحيانا بالشاش أو الحوّاق، وهو عبارة عن قطعة قماش طويلة يصل طولها إلى خمسة متر أحيانا وعرضها إلى متر ونصف، وهي مستطيلة الشكل، ويفضِّل التواتيون اللون الأبيض، وذلك لأسباب مناخية[81]، فلهذا اللون دور في رد أشعة الشمس الحارقة. ونجد لها في المنطقة عناية كبيرة، فلهذا يخصصون كل لون لطائفة، وكل حجم لمجموعة معينة، فمثلا في مصر ذكر أحمد أمين -أن العمامة- هي على عدة أنواع، منها البيضاء والسوداء والخضراء والحمراء، فالبيضاء هي اللباس العادي للمصريين، والخضراء للأشراف العلويين من نسل علي -كرم الله وجهه-، والسوداء لباس الأقباط، والصوفية السعديين، والحمراء لباس بعض الصوفية من الطريقة البيومية».[82] وجاء ذكر العمامة في الفتاوى[83]، وذكر شكل القماش الذي تصنع منه[84].

- الزينة: أشارت الفتاوى إلى بعض الأشياء متعلِّقة بالزينة في المنطقة في تلك الفترة، ومنها:

-لم يكن التزين معروفا عند الرجال في تلك الفترة، فنرى أن أهل المنطقة استشكلوا وضع العريس للحناء، فجاء السؤال للشيخ قائلا:« سئل كاتبه -تجاوز الله عنه وغفر له- عن الحنّاء التي يجعلها العريس في يده هل هي جائزة أم لا؟ ويجعلونها في يديه خطّاً مثل (+) هكذا هل ورد فيه المنع أم لا؟ وهل عمله السلف قبلنا؟ اهـــ»[85].

-ولقد أخبرتنا الفتاوى شكلا من عادات أهل المنطقة في تزيُّن النساء، بحيث تقوم امرأة بعمل ذلك، فقالت المسألة:« عن المرأة التي صنعتها تمشط النساء في كل فضيلة وطلبوا منها المشاط في فضيلة رمضان، وقالت لهم: لا أقدر أن أمشط لكم في رمضان إلا بالفطر. هل يجوز لها أن تفطر في الأيام التي تمشطهم فيها أم لا؟»[86].

الخاتمة: يستطيع الباحث في العلوم الاجتماعية من الوهلة الأولى عند دراسته لفتاوى الشيخ مولاي أحمد الطاهري أن يستكشف مدى المعلومات الكبيرة التي حملتها هذه الفتاوى عن كل ما يخص المجتمع التواتي في تلك المرحلة، خاصة وأنّ هذه الفتاوى قد لامست الواقع المجتمعي بكل حيثياته. فجاءت هذه الفتاوى ذاخرة بعادات وأعراف أهل المنطقة في مختلف المناحي الحياتية؛ سواء الدينية منها أو الاجتماعية أو الاقتصادية أو الحضارية. وهي تنم عن أنّ الشيخ مولاي أحمد كان قريبا من مجتمعه عارفا بواقعه الزماني والمكاني، ولم يكن منعزلا عن هموم الناس وأساليب عيشهم. وهذا القرب من المجتمع عنصر واجب ومفصلي لكل من يتصدّر للفتوى. وتبقى هذه الفتاوى ميدانا وآفاقا واسعين للدارسين والباحثين في مختلف التخصصات الاجتماعية والإنسانية.

- **الإحالات والمراجع :**

(1) تُعرّف توات بأنها " إقليم في جهة الجنوب الغربي من الجزائر ما بين خطي طول 01 درجة شرقا و04 درجات غربا وما بين 26 درجة و30 درجة شمالا، من أول نقطة من شماله وهي قصر تبلكوزة إلى آخر نقطة في جنوبه وهي فقارة الزوى، على شكل هلال بين المنطقتين". أنظر: عبد السلام الأسمر بلعالم(2016)، الحياة الفقهية في توات خلال القرنين الثاني عشر والثالث عشر الهجريين، إشراف: سعيد فكرة، باتنة: مذكرة مقدمة لنيل درجة الدكتوراة في العلوم الإسلامية، كلية العلوم الإسلامية، قسم الفقه وأصوله، جامعة الحاج لخضر، ص2.

وأما سبب تسمية المنطقة بتوات فقد اختلف فيها المؤرخون إلى أقوال، منها:- " أن مستشاري عقبة بن نافع قالوا له أنّ هذه المنطقة تصلح وتواتي لنفي المجرمين من عصاة المغرب. - أنّ السلطان المغربي كان يقبض الأتوات على أهل هذه المنطقة، فسموا بأهل الأتوات". أنظر: أبا الصافي جعفري(2009)، الحركة الأدبية في أقاليم توات من القرن 7ه حتى نهاية 13ه، الطبعة الأولى، الجزائر العاصمة، منشورات الحضارة، ج1، ص.15. - " سميت بهذا الاسم؛ لأنها تواتي للعبادة أي تليق بها؛ لأن كل من قدم إليها من الأولياء المنقطعين تواتيه للعبادة، فلذلك سكنها كثير من أولياء الله الكمل العارفين". مولاي أحمد الطاهري(2011)، نسيم النفحات من أخبار توات ومن الصالحين والعلماء والثقات، الطبعة الثانية، غرداية، دار مداد، ص.100. - " توات اسم لأولئك الملثمين المنحدرين من قبائل الصحراء بالجنوب. - أصلها إغريقي إذ معناها عندهم هو الواحات. - توات اسم بربري يراد به الأماكن المنخفضة". أنظر: عبد السلام الأسمر بلعالم، المرجع السابق، ص.14.

(2) وكان الشيخ مولاي أحمد ملمّا بعادات أهل توات عارفا بهم وبأعرافهم، وما يؤكِّد لنا معرفته بذلك ما سطَّره في كتابه "نسيم النفحات" معرِّفا بسكان توات فقال:" وهم أربعة أقسام: الشرفاء والعرب والمرابطون والموالي. ولغتهم هي العربية الدارجة. ودينهم الإسلام. وعقيدتهم الأشعرية. ومذهبهم المالكي. وطريقتهم الجنيدية. ويغلب على سكان توات السمرة على أعراضهم إلا نادرا؛ لفرط الحرارة والطبيعة. ولهم عادات خاصة بهم في كل المناسبات. ولهم قصور عالية متفرقة، يحفرون حول كل قصر خندقا عميقا يحصنون به قصورهم من العدو. ومن عاداتهم إكرام الضيف، والمسافر لا يحتاج إلى حمل الزاد معه؛ لأن في كل قصر من قصورها عادة فإذا كان القصر فيه زاوية لها أحباس على إطعام الطعام للأضياف، فإن المسافر يقصد دار الزاوية فيجد فيها كل ما يحتاج إليه هو ومن معه حتى علف الدابة، وإن لم تكن فيه زاوية فإن أهل القصر لهم عادة ونوبة لكل واحد منهم، ولا يتخلف هذا النظام عندهم ولو أقام الضيف بالزاوية الأيام الكثيرة فإن ضيافته تبقى مستمرة إلى حين ترحاله، وما أكثر هذه الزوايا في ذلك القطر العزيز المبارك. وما أكثر الأوقاف على المساجد والأئمة والمؤذنين ومن يصلي التراويح في شهر رمضان والمادحين لرسول الله ﷺ وعلى الفقراء وأبناء السبيل والأرامل، وما إلى ذلك من أنواع البر والإحسان. ويغلب عليهم التقشف والتصوف والتدين والمحافظة على الصلوات الخمس جماعة. ويغلب على أهلها التيمم؛ لأن الماء في بعض القصور مضر جدا ومجرب. ويحبون الصالحين ويعظمونهم ويحترمون أماكنهم، ويحبون أهل البيت النبوي محبة مفرطة، ولا يتقدم منهم أحد أمام الشريف في إمامة أو دعاء ولو كان الشريف صغيرا أو ضعيفا. وجل قوتهم التمر يأكلونه قبل الغداء والعشاء دائما. وغالب تجارتهم إلى السودان كتنبكتو أوڤـاوة وغيرهما من مدن السودان يحملون إليها التمر والتبغ والزرابي ويجلبون الغنم واللحم -يعني القدِّيد من لحم البقر- والسمن وأنواع السلع". مولاي أحمد الطاهري(المرجع السابق)، ص.108. ونقلت هنا هذا النص من كلام الشيخ مولاي أحمد -رغم طوله-؛ لأنه يحمل الكثير من صفات وعادات وأعراف أهل توات، بحيث أنه أعطى وصفا شاملا لحياة التواتيين الدينية والدنيوية.

(3) ينظر تعريفه في: محمد باي بلعالم(2015)، الرحلة العلية إلى منطقة توات لذكر بعض الأعلام والآثار والمخطوطات والعادات وما يربط توات من الجهات، الجزائر العاصمة، دار المعرفة الدولية، ج1، ص.377 وما بعدها. عبد العزيز محجوبي ومحمد بن عزاوي، شخصية مولاي أحمد الطاهري ومآثره في توات(2006)، إشراف: معمر سايحي، بسكرة: مذكرة تخرج من المعهد الإسلامي لتكوين الإطارات الدينية، سيدي عقبة، الجزائر، ص3 وما بعدها. مولاي أحمد الطاهري(1994)، فتوحات الإله المالك على النظم المسمى بأسهل المسالك، الطبعة الأولى، مستغانم، المكتبة العلاوية، ج1، ص2 وما بعدها. مولاي أحمد الطاهري، نسيم النفحات، ص7-13 من مقدمة المحقق.

(4) هذه الفتاوى جمعتها من نسختين مخطوطتين: 1- نسخة الشيخ سيد الحبيب، جمع الشيخ سيد الحبيب -من أبرز طلبة الشيخ مولاي أحمد وخليفته في مدرسته العلمية- فتاوى شيخه، في مخطوطة واحدة، سمّاها: "المنح الربانية في الفتاوى الفقهية"، وعندي النسخة المصورة من طرف مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث بدبي. 2- نسخة الطالب احمادو -أحد أبرز طلبة وكتبة الشيخ مولاي أحمد- وعندي نسخة مصورة من طرفي. وقد جمعت هذه المسائل وأعدت ترتيبها ضمن رسالتي للدكتوراة الموسومة بـــ: فتاوى الشيخ مولاي أحمد -جمع ودراسة-، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان.

[5] أنظر: مولاي أحمد الطاهري(1994)، العقد الجوهري على النظم المسمى بالعبقري، الطبعة الأولى، مستغانم، المطبعة العلاوية، ص.60.

[6] نقصد بالتيار الباديسي الأعضاء الذين انضموا لجمعية العلماء المسلمين، التي أسّسها الشيخ عبد الحميد بن باديس، وتبنّت أفكاره، وكانت حركة متأثرة بحركة محمد بن عبد الوهاب،، وعُرِفت بأنها قامت مناوئة للعقيدة الأشعرية والفكر الصوفي الذي كان منتشرا في العالم الإسلام آنذاك، فبدأ التيار الباديسي ينتشر في القطر الجزائري، وتأثّر به بعض الأفراد في المناطق الصحراوية، وقد لاقوا مقاومة شديدة في أقطارهم.

[7] الرسالة موجودة مخطوطة في خزانة الطالب احمادو -أحد أهم طلبة الشيخ-، وعندي نسخة منها.

[8] « الزيارة: أخذت هذه التسمية من زيارة الوفود إلى قبر الولي الصالح المدفون في القرية التي تقيم الوعدة.

والوعدة تسمى الزيارة بمنطقة توات، تتكرر سنويا حسب التقويم القمر والشمسي، وأغلب الزيارات تأتي في موسم توفر الخضر بالبساتين كشهر مارس، أبريل، ماي، وذلك حتى تتوفر حاجيات إطعام جميع الضيوف، .. ولا نكاد نجد قصرا بمنطقة توات ليست له وعدة، وهي بذلك تظاهرة ثقافية واجتماعية شاملة». عز الدين جعفري(2018)، أطلس العادات والتقاليد بمنطقة توات، إشراف: شعيب مقنونيف، أطروحة دكتوراه، تلمسان: جامعة أبي بكر بلقايد، قسم التاريخ، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الإجتماعية، ص.115.

« الوعدة: تشتق كلمة وعدة من فعل وعد، أي تعهّد بشيء ما، وأخذ على عاتقه تطبيق شيء ما وهي بمعنى النذر، أي ينذر الرجل على نفسه صوم يوم أو ذبح شاة إذا تحقق له شيء ما». عز الدين جعفري، المرجع نفسه، ص114.

[9] هذه الفتوى من كتاب الشيخ مولاي أحمد: مولاي أحمد الطاهري، نسيم النفحات في ذكر جوانب من أخبار توات ومن دفن فيها من الأولياء والصالحين والعاملين الثقات (مخطوط)، أدرار، نسخة مكتبة شاري الطيب بكوسام، لوحة.36. وهي المسألة213 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[10] قراء القرآن وحفّاظه.

[11] هذه الفتوى من نسخة مخطوطة وجدتها في مكتبة الطالب احمادو، أحد أهم طلبة الشيخ مولاي أحمد. وعندي نسخة منها. وهي المسألة42 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[12] وهي المسألة40 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[13] وهي المسألة41 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[14] عز الدين جعفري، المرجع السابق، ص86-87.

[15] وهي المسألة175 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[16] وهي المسألة176 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[17] وهي المسألة189 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[18] عبد الرحمن بن خلدون(2000)، تاريخ ابن خلدون، الطبعة الأولى، بيروت، دار الفكر، ج7، ص.77.

[19] مولاي أحمد الطاهري، نسيم النفحات، ص99.

[20] عز الدين جعفري، المرجع السابق، ص234.

[21] وهي المسألة157 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[22] محمد فتحة(1999)، النوازل الفقهية والمجتمع: أبحاث في تاريخ الغرب الإسلامي (من القرن 6 إلى 9ه/ 12-15م)، الدار البيضاء، جامعة الحسن الثاني، منشورات كلية الآداب والعلوم الإنسانية، ص380-381.

[23] وهي المسألة46 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[24] وهي المسألة59 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[25] محمد جرادي(2010)، الدرس الفقهي في توات خلال القرنين 11 و12ه معالمه وخصائصه، مجلة المعيار، قسنطينة، جامعة العلوم الاسلامية الأمير عبد القادر، مجلد: 12، العدد: 23، ص386.

[26] ينظر المسائل: 142. 144. 161. 162 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[27] وهي المسألتين 51.142 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[28] وهي المسألة142 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[29] وهي المسألة176 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[30] وهي المسألة1 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[31] ينظر المسائل: 57. 158. 160. من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(32) نسيم النفحات، ص108.

(33) ينظر المسائل: 142. 144. 161158. 162 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(34) وهي المسألتين 143 . 144 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(35) أبو القاسم سعد الله(2007)، تاريخ الجزائر الثقافي أو (الموسوعة الثقافية الجزائرية)، الجزائر العاصمة، دار البصائر للنشر والتوزيع، ج1، ص321.

(36) وهي المسألتين 160. 162 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(37) ينظر المسائل: 161. 167. 169. من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(38) وهي المسألتين 160. 162 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(39) وهي المسألة166 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(40) وهي المسألة145 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(41) وهي المسألة151 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(42) ينظر المسائل: 153. 154. 155. من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(43) سمعت الشيخ أحمد بركاوي (سي احمد البركاوي -إمام وأحد أبرز طلبة الشيخ محمد بلكبير-) يقول: أن سببَـــي خروج أهل توات هما: الجوع أو الإمامة والتعليم.

(44) وهي المسألة78 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(45) التجنيد في الجيش.

(46) وهي المسألة192 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(47) وهي المسألة90 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(48) وهي المسألة99 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(49) وهي المسألة89 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(50) وهي المسألة64 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(51) ينظر المسائل: 92. 108. 117 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(52) وهي المسألة133 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(53) وهي المسألة144 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(54) وهو الشيخ مولا أحمد نفسه.

(55) ختمة القرآن.

(56) العقيقة.

(57) وهي المسألة80 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(58) الدورو: قطعة نقدية قيمتها خمسة سنتيم. وقيل إن أصل اللفظ إسباني. والدينار الجزائري يساوي: 20 دورو.

(59) وهي المسألة88 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(60) وهي المسألة9 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(61) العقد الجوهري على النظم المسمى بالعبقري، ص38.

(62) وهي المسألة96 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(63) وهي المسألة120 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(64) حتى قال الشيخ بلكبير واصفا مجاعة ذلك الزمان:« أهل توات اللحم يشمّونه والطعام (الكسكس) يذوقونه والتمر يأكلونه (يشبعونه)».

(65) مولاي أحمد الطاهري، نسيم النفحات، ص107.

(66) عز الدين جعفري، المرجع السابق، ص97.

(67) وهي المسألة10 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(68) سورة المائدة، الآية5.

(69) وهي المسألتين83.85 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

(70) وهي المسألة86 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[71] بلعالم، عبد السلام الأسمر، الحياة الفقهية في توات خلال القرنين الثاني والثالث عشر الهجريين، مذكرة لنيل الدكتوراة في العلوم الإسلامية، إشراف: سعيد فكرة، قسم الفقه وأصوله، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر1، باتنة، الجزائر، السنة الدراسية: 2016/2015م، ص445.

[72] ابا الصافي جعفري(2011)، من تاريخ توات أبحاث في التراث، الطبعة الأولى، الجزائر، منشورات الحضارة ، ص585.

[73] وهي المسألة89 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[74] ابا الصافي جعفري، من تاريخ توات، ص585.

[75] وهي المسألة39 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[76] وهي المسألة33 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[77] ابا الصافي جعفري، من تاريخ توات، ص589.

[78] مياه المجاري والصرف الصحي.

[79] الزُبال من روث الحيوانات.

[80] وهي المسألة1 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[81] السبب بالأساس شرعي؛ لأن النبي ﷺ قال: (البِسوا البياض فإنها أطهر وأطيب وكفنوا فيها موتاكم)، محمد بن عيسى الترمذي(1977)، الجامع الصحيح (سنن الترمذي)، تح: أحمد محمد شاكر، الطبعة الثانية، القاهرة، مطبعة مصطفى البابي احلبي وأولاده، ، كتاب الأدب عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في لبس البياض، ج5، ص117، رقم2810.

[82] عز الدين جعفري، المرجع السابق،، ص341.

[83] وهي المسألة3 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[84] وهي المسألة147 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[85] وهي المسألة202 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

[86] وهي المسألة77 من رسالتي الجامعة لهذه الفتاوى.

كيفية الاستشهاد بهذا المقال حسب أسلوب APA:

اسباعي محمد ،(2020)، **عادات وتقاليد المجتمع التواتي من خلال فتاوى الشيخ مولاي أحمد الطاهري** ، مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية ، المجلد 12(02)/ 2020، الجزائر : جامعة قاصدي مرباح ورقلة، (ص ، ص 435 - 448)